

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

أن يأمرهم بتلقيه لأنه أنسب بمقامه و يسن دخوله يوم اثنين أو يوم خميس أو يوم سبت لأنه صلى الله عليه وسلم دخل في الهجرة المدينة يوم الاثنين وكذا من غزوة تبوك وقال بورك لأمتي في سبتها وخميسها وينبغي أن يدخلها ضحوة تفاؤلا لاستقبال الشهر قال في الفروع وكان استقبال الشهر تفاؤلا كأول النهار لباسا أجمل ثيابه أي أحسنها لأنه تعالى يحب الجمال وقال خذوا زينتكم عند كل مسجد لأنها مجامع الناس وهنا يجتمع ما لا يجتمع في المساجد فهو أولى بالزينة وكذا أصحابه لأنه أعظم له ولهم في النفوس ولا يتطير أي يتشاءم وإن تفاعل فحسن لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الفأل الحسن وينهى عن الطيرة فيأتي الجامع فيصل في ركعتين تحيته ويجلس مستقبلا القبلة لأن خير المجالس ما استقبل به القبلة ويأمر القاضي بعهدته فيقرأ على الناس ليعلموا توليته واحتفاظ الامام على اتباع أحكام الشرع وقدر المولى بفتح اللام عنده وحدود ولايته وما فوض اليه الحكم فيه ويأمر بمن يناديهم بيوم جلوسه للحكم ليعلمه من له حاجة فيأتي فيه ويقل من كلامه الا حاجة للكلام لأنه أهيب ثم يمضي إلى منزله الذي أعد له ليستريح وينفذ أي يبعث ثقة فيتسلم ديوان الحكم بكسر الدال وحكي فتحها وهو الدفتر المعد لكتب الوثائق والسجلات والودائع ممن كان قاضيا قبله لأنه الأساس الذي ينبنى عليه وهو في يد الحاكم بحكم الولاية وقد صارت اليه ويأمر كاتباً ثقة يثبت ما تسلمه بمحضر عدلين احتياطاً ثم يخرج يوم الوعد أي الذي وعد الناس بالجلوس فيه للحكم بأعدل أحواله غير غضبان ولا جوعان ولا حاقن ولا مهموم بما يشغله عن الفهم لأنه أجمع لقلبه وأبلغ في تيقظه للصواب